وجه هذا الاشتراط ضعف التاء المقدرة فلا يهور قوة الملفوظة
الابقيام شي في اللفظ مقامها ولو بالواسطة والحرف الرابع قايم مقامها
بدليل عدم ظهورها في عقرب مع وجوبه في نحو قديرة وتحرك
الوسط قايم مقام الرابع بدليل وجوب الحذف في جمزى مع جواز جلوى
والعجمة وان لم تكن موثرة في الثلاثي الساكن الوسط على الاصح
فلا اقل من تقوية التانيث ويضعف بهذين تحرك الوسط والعجمة
لا يوثران الا فيما في مسماه تانيث بخلاف الرابع واما
حديث مقاومة الخفة فلا طايل له اما اولا فلان تاثير العلل
ليس للثقل بل للفرعية واما ثانيا فعدم لزوم الثقل كالكيف والعلمية
والوصف والعدل لا يتصور فيها الثقل بل حصول الخفة في
الاخير واما ثالثا فلان انصراف نحو قدم وماه وجور
اعلاما للمذكر يدل على ان مدار الاشتراط وعدمه ضعف
التانيث وقوته اذ الخفة والمقاومة سيان في الحالين والمسمى به
اي الذكر الذي سمي المعنوي لو كان تانيثه اي ذلك المعنوي اصليا
بان لم يحتج الى تاويل غير لازم والا فمنصرف بكل حال كما لو سمي
بغيب تاء مات تانيثه بتاويل الجماعة ولا يلزم لجواز تاويله بالجمع
وهذا القيد زايد على الكافية ولا بد منه لئلا يلزم منع نحو كلاب
اذا سمي به مذكر شرط اي شرط تانيثه اسم في منع الصرف او على
الاستخدام ولا يجوز ان يراد بالموصوف المعنوي لخلوه عن اشعار ذكوره
المسمى الا ان يحمل تانيث الفاعل على المذكر ولم يستوله ذكر بوجه
الزيادة على ثلاثة احرف لغاية ضعف التانيث ح فلا يقوى
الا القايم مقامه بالذات ولما بين حال تسمية المذكر بالمونث
المعنوي

المعنوي كان مظنة خلجان الخاطر بمعرفة حال العكس فقال زايدا على
الكافية ولو سميت مراده مقابل بقوله والمسمى والخطاب غير مناسب له
ويحتاج الى تقدير ولو قال ههنا والمسماة او فيما بنوه ولو سمي
لكان احسن بمذكر اي بلفظ مذكر مثل جعفر وحسن وزيد
منع ذلك المذكر من الصرف حال كونه مطلقا عن قيد الزيادة
او منعا مطلقا ومنع ما عدا الثلاثي الساكن الوسط اتفاقي ومنعه
مذهب المحققين كسيبويه وخليل ووجهه دفع اللبس فتقوى
اعتبار التانيث بهذه العزيمة فوجب المنع بخلاف نحو هند
فهي باقية على الضعف اذ لا تقوى لفظيا ولا معنويا والعجمة
وهي كون الكلمة غير عربية وشرطها في منع الصرف العلمية اي
كونها محلولا على علما في اول استعمالها اي استعمالها محلها
او على العجمى الاستخدام سواء كان علما في العجم ايضا
كابراهيم او اسم جنس كقالون فانه في العجم بمعنى الجيد
ثم نقل علما لاحد رواة نافع فظهر الخلل في عبارة الكافية
وما لوحه به من التعميم للحقيقي والحكمي لجمع بين الحقيقة والمجاز
ولا قرينة لعموم المجاز والاقرب ان يقال ان العلة في هذا
الاشتراط بقاء العجمة بحالها وظهورها بعدم تصرف العرب
بادخال لام التعريف والاضافة والتعريب والتغيير فيكون
كالكلمة العربية فتضعف العجمة فلا توثر بهذه العلة بعينها
موجودة في نحو قالون فيلحق بنحو ابراهيم دلالة بهذا ولكن
الشرط فيما ظهور العلة للكار وفي وجوده ههنا خفا لا يخفى
والزيادة اي زيادة حروف علمها على ثلاثة احرف او تحرك
الوسط نحو شتر وشتر فنوح منصرف اعلم ان ههنا ثلاثة مذاهب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)